احفظ حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم كله قال لا قال
فنصفه قال ارجو قال اجعل هذا في النصف الذي لم تحفظه فان ذلك
كان قبل تدوين الاخبار في الكتب ومن المقطوع بكذبه الخبر المنقول
آحادا فيما تتوفر الدواعي على نقله تواترا اما الغرابة كسقوط الخطيب
عن المنبر يوم الجمعة او تعلقه باصل من اصول الدين كالنص على
الامامة فعدم تواتره دليل على عدم صحته وخالف في ذلك الرافضة
وادعوا صحة ما رووه في امامة علي وهو مردود لعدم تواتره بل
هو غير معروف اصلا ولو كان لم يخف على الصحابة الذين بايعوا
ابا بكر منهم علي رضي الله عنه فقوله في الثلاثة خلف عائد الى
هذه المسئلة واللذين قبلها ومن المقطوع بكذبه بعض الاحاديث
المروية على الابهام لانه روى عنه صلى الله عليه وسلم انه قال سيكذب
علي فان كان هذا الخبر صحيحا فلا بد من وقوعه لامتناع الخلف في خبره
والا ففيه كذب عليه وهذا الحديث لا يعرف وفي معناه ما في مقدمة صحيح
مسلم يكون في آخر الزمان دجالون كذابون يأتونكم من الاحاديث
بما لم تسمعوا انتم ولا آباؤكم فاياكم واياهم لا يضلونكم ولا يفتنونكم
ومن المقطوع بكذبه كل حديث اوهم باطلا ولم يقبل التاويل لعصمته
صلى الله عليه وسلم عن قول الباطل ومنه ما وضعه بعض الزنادقة
ان الله اجرى فرسا ثم خلق نفسه من عرقها تعالى الله عن ذلك وهو اول
حديث اخرجه ابن الجوزي في موضوعاته وقد يكون نقص منه من
جهة راويه لفظة تزيل الوهم كحديث الشيخين عن ابن عمر صلى بنا
النبي صلى الله عليه وسلم صلاة العشاء في آخر حياته فلما سلم قام

فقال

فقال ارايتكم ليلتكم هذه فان على رأس مائة سنة منها لا يبقى ممن هو
اليوم على ظهر الارض احد رواه بعضهم فاسقط لفظة اليوم فحصل
بها الوهم وسبب الوضع للاحاديث شيئان لا غير الافتراء والغلط
وللافتراء اسباب كقصد الزنادقة التنفير عن شريعته وقصد بعض
الصوفية الاجر بما منهم بوضع احاديث الترغيب والترهيب
وقصد بعض القصاص الارتزاق وبعض اصحاب الملوك التقرب اليهم
بوضع ما ينا سب افعالهم وبعض العلماء الانتصار لآرائهم والغلط
كان يريد الراوي التلفظ بشيء فيسبق لسانه الى غيره او ينسى ما
سمعه فيزيد فيه او يغير معناه فيرفعه وهو موقوف وقد بسطت
الكلام على اسباب الوضع وامثلتها في شرح التقريب والتيسير
وتاخير اسباب الوضع الى هنا اولى من ذكرها في جمع الجوامع واثناء
اقسام المقطوع بكذبه كما قال الشيخ ولي الدين وحصره في شيئين
هو الصواب خلاف قول من نسيان او افتراء او غلط او غيرها لدخول
النسيان في الغلط ودخول غيرها في الافتراء

ص ومنه ما بالصدق قطعا يوسم ... كخبر الصادق او ما يعلم
ضروري قطعا او استدلالا ... على قياس ما مضى ابطالا
وبعض منسوب الى محمد ... وذي تواتر بذكر عدد
يمتنع اتفاقهم على الكذب ... عن مدرك بالحس او معنى نسب
ثم حصول العلم آية اجتماع ... شروطه وما كفى فيه سريع
على الاصح وسواها صالح ... من غير ضبط ولو قد جا في
في الخمس قاضيهم وللاصطخري ... وهو اختياري حده بمئة عشر

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)